التامل بالنسبة الى المعنى المطابقي ولا بعضيته فيه وبرد بان
زمن خدمته بنفسه بعض زمن فعل ما يقدر عليه كان
الخدمة فكل بعض فعلا لذلك وحينئذ فالمعنى المطابقي بعض
واما النسبة فلبيت جزء مفهوم الفعل على الراجح وليس
انها جزوه فبعضيتها باعتبار بعضية احد طرفيها وهو الخدمة
المنسوبة فتدبر **قوله** تكل اي تتعب والمطي اسم جنس جمعي
لمطية وهي الدابة والجياد جمع جواد وهو الفرس الجيد
والارسان جمع رسن بالتحريك وهو الحبل **قوله** فمن رفع
تكل والمغني حتى كلت ولكنه جا مضارعا على حكاية الحال
الماضية واما من نصب فهي الجارة ولا بد على النصب من
تقدير زمان مضاف الى كلال مطيهم مغني والذي يظهر لي
ان تقدير هذا المضاف غير ضروري فتدبر **قوله** معطوفة
حتى والصحيح انها ابتدائية في الموضعين **قوله** بالنسبة
الى الترتيب اي الى عدمه بدليل ما بعده والمراد الترتيب الخارجي
فلا ينافي انها للترتيب الذهني كما مر بيانه **قوله** تمالوا واي
اجتمعوا **قوله** و قيده الناظم اي قيد اللزوم قال في المغني
وهو حسن **قوله** بان لا يتبقين الخ الضابط انه متى صح حلول
الى محلها كانت محتملة للامرين والا تعينت للعطف **قوله** نحو عجبت
من القوم الخ انما امتنع الجر في المثال والبيت لعدم صلاحية
الى فيه مع منع حتى ولكون ما بعدها ليس آخرا ولا متصلا
بالآخر هذا حاصل ما في المغني وشراحه قاله شيخنا وناقش
الدماميني في التعليل الاول بانه دعوى بلا دليل واي مانع من
كون العجب في المثال انتهى الى البنين وقبض الجود في البيت
انتهى الى الباس نظرا للبعضية التي هي شرط في العاطفة ظاهرة
في البيت وكذا في المثال ان جعلت الاضافة في بنيهم على
معنى من التبعيضية وعليه يحمل قول المغني انهم بعض
القوم فان جعلت بمعنى اللام اقتضت عدم دخولهم فيهم
فافهم قوله بابس الباس من اصابه البوس اي الشدة وقوله
دان بالاساة دينا بكسر الدال اي تدين بالاساة تدينا اي جعل

الاساة

الاساءة دينه لتكررها منه كثيرا **قوله** فالجر احسن لعله ام
العطف بحتى حتى انكره الكوفيون كما مر **قوله** الا في باب
ضربت القوم الخ اراد ببابه ان يقع بعد الاسم التالي حتى فعل
مشتغل بنصب ضميره كما في المغني فان اشتغل برفعه نحو
قام القوم حتى زيد قام امتنع النصب وجاز الرفع والجر **قوله**
حتى زيدا الخ اي اذا كان زيد آخر القوم ليوجد شرط جواز الجر
قوله فالنصب احسن الخ علله في المغني بان الفعل لا يكون
مؤكدا بعد حتى الجارة نقله شيخنا السيد وهو يفيد تعين النصب
فيخالف ما يقتضيه كلام الش من جواز الجر فتامل وقال شيخنا
انظر لم كان غير الجر في هذا الباب احسن انتهى وقد توجه الحشية
بان في النصب مشاكلة الضمير لمرجعه في الاعراب **قوله** وضربته
توكيد اي لضربت زيدا الذي تضمنه قولك ضربت القوم لدخول
زيد في القوم لا لضربت القوم حتى يرد ان الضمير ليس راجعا
للقوم حتى يكون ضربته تاكيدا لضربت القوم بل لزيد **قوله** بهما
اي الجر والنصب **قوله** وام بها اعطف اثر همز التسوية اي همز
ولا يجوز العطف باو وقول الفقهاء سواء كان كذا او كذا خطأ كقولهم
يجب اقل الامرين من كذا او كذا لان الصواب فيه الواو قاله
في المغني وهو يدل على ان قول صاحب الصحاح تقول سواء علي
قمت او قعدت سهو وان قراءة ابن محيصن سواء عليهم انذرتهم
او لم تنذرهم من الشذوذ بمكان ونقل الدماميني عن السيرافي
ان سواء اذا دخلت بعدها همزة التسوية لزم العطف بام
واذا وقع بعدها فعلان بغير الهمزة جاز العطف باو وقال
الدماميني وهذا نص صريح يقتضي بصحة كلام الفقهاء
وبصحة ما في الصحاح وقراءة ابن محيصن انتهى وقول
في المغني كقولهم يجب اقل الامرين الخ يمكن دفع الخطأ في قولهم
المذكور بجعل من بيانية ثم قال الدماميني فاما قلت
فما وجه العطف باو والتسوية تاباه لانها تقتضي شيئين
فصاعدا واو لاحد الشيئين او الاشياء قلت وجهه السيرافي
بان الكلام محمول على معنى المجازاة قال فاذا قلت سواء علي قمت

اي الجر والنصب وعليهما فالقاها توكيد الا اذا جعلت حتى في النصب ابتدائية والقاها تفسير صح

قياسيا

ثم ذكر

Copyright © King Saud University